الأمم المتحدة

UNEP/MC/COP.6/15

Distr.: General
21 July 2025

Arabic
Original: English

اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق
الاجتماع السادس
جنيف، 3–7 تشرين الثاني/نوفمبر 2025
البند 4 (ح) من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل تُعرَض على مؤتمر الأطراف لكي ينظر فيها أو يتخذ إجراءً بشأنها: تقديم التقارير الوطنية

تقديم التقارير الوطنية (المادة 21): التقارير الوطنية القصيرة الثانية

مذكرة من الأمانة

أولا- مقدمة

1- عملاً بالفقرة 1 من المادة 21 من اتفاقية ميناماتا، يقدم كل طرف في الاتفاقية تقاريره إلى مؤتمر الأطراف، عن طريق الأمانة، عن التدابير المتخذة لتنفيذ أحكام الاتفاقية وعن مدى فعالية تلك التدابير وعن التحديات المحتملة التي قد تواجهه في تحقيق أهداف الاتفاقية. وعملاً بالمقرر ا م-8/1، بشأن توقيت وشكل تقديم التقارير، تعيَّن على الأطراف أن تقدم تقاريرها الوطنية الكاملة الثانية، التي تغطي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2021 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2023.

2- وعملاً بالفقرة 2 (هـ) من المادة 24 من الاتفاقية، يتضمن الفرع الثاني من هذه المذكرة تقريراً دورياً إلى مؤتمر الأطراف استناداً إلى المعلومات الواردة عملاً بالمادتين 15 و21 والمعلومات الأخرى المتاحة.

3- ويوجز الفرع الثالث العمل المنجز بين الدورات بشأن أداة الإبلاغ عبر الإنترنت وتوجيهات الإبلاغ عملاً بالمقرر ا م-13/5. وترد في الوثيقة UNEP/MC/COP.6/INF/21 التوجيهات المحدثة المتعلقة باستكمال نموذج تقديم التقارير الوطنية.

4- ويوجز الفرع الرابع الترتيبات اللازمة للإبلاغ عن نتائج تحليل الأمانة للتقارير الوطنية الكاملة الثانية قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف.

5- ويقترح الفرع الخامس مشروع مقرر بشأن تقديم التقارير الوطنية لينظر فيه مؤتمر الأطراف في ضوء ردود الأطراف في التقارير القصيرة الثانية. ويرد نص مشروع المقرر في مرفق هذه المذكرة. وترد في الوثيقة

* UNEP/MC/COP.6/1/Rev.1.

UNEP/MC/COP.6/5 الإجراءات المقترحة المتعلقة بمسائل التعدين الأولي للزئبق ومخزوناته ومصادره والتجارة به، وترد الإجراءات المتعلقة بنفايات الزئبق في الوثيقة UNEP/MC/COP.6/8.

ثانياً- التقرير الدوري للأمانة استناداً إلى المعلومات المقدمة عملاً بالمادتين 15 و21 من الاتفاقية

6- فيما يتعلق بالتقارير المقدمة بموجب المادة 21، استعرضت الأمانة ردود الأطراف على الأسئلة الأربعة المتكررة المتعلقة بتدابير تنفيذ الاتفاقية وفعاليتها. ويرد فيما يلي (أ) بيان موجز لأداء الأطراف في تقديم التقارير و(ب) ملاحظات الأمانة على الردود الواردة في التقارير القصيرة الثانية. وتُنشر التقارير الكاملة، بحسبما تتحقق منه الأطراف المقدمة لها والأمانة، على الموقع الشبكي للاتفاقية[1].

7- وحتى 31 أيار/مايو 2025، كان 118 من أصل 137 (86 في المائة) من الأطراف قد قدمت تقاريرها القصيرة الثانية للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022. ويشمل هذا الرقم 91 تقريرا قدمت بحلول الموعد النهائي و27 تقريرا وردت لاحقاً[2].

8- وكانت معدلات الإبلاغ حسب المنطقة على النحو التالي: 31 من 37 طرفاً من مجموعة الدول الأفريقية (84 في المائة)، و26 من 35 طرفاً من مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ (74 في المائة)، و16 من 16 طرفاً من مجموعة دول أوروبا الشرقية (100 في المائة)، و20 من 24 طرفاً من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (83 في المائة)، و25 من 25 طرفاً من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى (100 في المائة).

9- وحتى 31 أيار/مايو 2025، كان لا يزال هناك 19 تقريراً لم يُقدم بعد من الأطراف التالية: الأردن، وباراغواي، وباكستان، وتونغا، وجزر البهاما، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجيبوتي، وزمبابوي، وساموا، وسان تومي وبرينسيبي، وسورينام، وغامبيا، وفانواتو، وكوبا، وكيريباس، ولبنان، وموريتانيا.

10- وهناك 11 تقريراً غير مكتمل تنتظر الأمانة توضيحا للردود أو معلومات إضافية من مراكز التنسيق الوطنية المعنية بشأنها. وقدم طرف واحد (كينيا) التقارير طوعا قبل دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة للبلد (2023). وقد سجّلت الأمانة هذه الطلبات على نحو منفصل.

11- ومن بين 118 طرفًا من الأطراف التي قدمت تقارير، استخدم 116 طرفًا (98 في المائة) أداة الإبلاغ عبر الإنترنت، وقد أُصدرت لها بيانات اعتماد تسجيل الدخول لفائدة مراكز التنسيق الوطنية في 5 نيسان/أبريل 2023، في حين قدم طرفان (جنوب أفريقيا والكونغو) تقارير عبر البريد الإلكتروني. كما تلقت الأمانة رسالة بالبريد الإلكتروني منسوبة إلى زمبابوي، ولكن نظراً لأنه لم يقدمها مركز التنسيق الوطني أو مسؤول الاتصال المعين، فقد استُبعدت من التحليل الوارد في هذا التقرير. ولم يرد بعد تأكيد رسمي من مركز التنسيق الوطني في زمبابوي.

(1) انظر https://minamataconvention.org/en/parties/reporting/2023.

(2) الأطراف التي قدمت تقاريرها الوطنية القصيرة الثانية هي: الاتحاد الأوروبي، والأرجنتين، وأرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسواتيني، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وأوروغواي، وأوغندا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبالاو، والبحرين، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبنن، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وبولندا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبيرو، وتايلند، وتشاد، وتشيكيا، وتوغو، وتوفالو، وجامايكا، والجبل الأسود، وجزر القمر، وجزر مارشال، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ودولة فلسطين، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وسيشيل، وشيلي، والصين (بما في ذلك منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة ومنطقة ماكاو الإدارية الخاصة)، والعراق، وعمان، وغابون، وغانا، وغيانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا – بيساو، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفييت نام، وقبرص، وقطر، والكاميرون، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومالي، ومدغشقر، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، وموناكو، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا (مملكة –)، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان.

12- وتمشياً مع الفقرة 4 من المقرر ا م-15/5 التي تطلب إلى الأمانة، من بين أمور أخرى، قياس المشاركة الفعالة للمرأة في عمليات وأنشطة الأمانة، قامت الأمانة بقياس توزيع موظفي الإبلاغ (مراكز التنسيق الوطنية وموظفو الاتصال) خلال الفترة المشمولة بالتقارير على النحو التالي: من بين 110 موظفين مبلغين، كان 58 (52,75 في المائة) من الإناث و52 (47,3 في المائة) من الذكور.

13- ورحبت لجنة التنفيذ والامتثال، في اجتماعها السابع المعقود في شباط/فبراير 2025، في استعراضها لنتائج التقارير الوطنية القصيرة الثانية، بالأداء العالي في تقديم التقارير من جانب الأطراف، ولاحظت أهمية تقديم التقارير الوطنية القصيرة في الوقت المناسب، وأقرت بأن هناك مجالاً لمزيد من التحسين في معدل تقديم التقارير، وطلبت إلى الأمانة متابعة الأمر والاتصال بالأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها الوطنية القصيرة الثانية، وطلبت إلى الأطراف التي لم تقدم تقاريرها الوطنية القصيرة الثانية أن تفعل ذلك بحلول 31 أيار/مايو 2025. وقدم طرفان (توفالو وشيلي) تقريريهما بحلول ذلك التاريخ.

14- وترد استنتاجات وتوصيات لجنة التنفيذ والامتثال في مرفق التقرير عن أعمال اللجنة المقدم إلى الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف (UNEP/MC/COP.6/14).

15- واستخدمت الأمانة الاستنتاجات المتعلقة بالإبلاغ عن الأداء والتي وافقت عليها اللجنة كأساس لإعداد الأجزاء ذات الصلة من مشروع المقرر الوارد في مرفق هذه المذكرة.

16- وفيما يتعلق باستعراض الردود الواردة في التقارير الوطنية القصيرة الثانية، تُنظّم النتائج التي توصلت إليها الأمانة على أساس أسئلة الإبلاغ الأربعة المتكررة. ويقدم كل فرع من الفروع أدناه وصفاً لما أُحرز من تقدم وما استُبين من تحديات، واستنتاجات أو توصيات اللجنة ذات الصلة بالموضوع المعني.

ألف- السؤال 3-1: التعدين الأولي للزئبق[3]

17- *التقدم* - انخفض إنتاج الزئبق الأولي المبلغ عنه من عمليات التعدين الرسمية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأبلغ أحد الأطراف عن انخفاض في الإنتاج بنسبة 11,4 في المائة، من 193 طنًا متريًا في عام 2021 إلى 171 طنًا متريًا في عام 2022، في حين أبلغ طرف آخر عن صفر طن متري لكل من عامي 2021 و2022. وأبلغ أحد الأطراف أيضاً عن وجود مناجم زئبق أولي غير قانونية في أراضيه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وفقاً للفقرة 1 من المقرر ا م-2/5، الذي شُجعت فيه الأطراف على الإبلاغ عن جميع أنشطة التعدين الأولي للزئبق التي يجري الاضطلاع بها في أراضيها، بصرف النظر عن وضعها كأنشطة رسمية أو غير رسمية أو غير قانونية.

18- *التحديات* - أُبلغ عن التحديات التالية: وجود فجوة في المعلومات المتعلقة بالأنشطة غير الرسمية أو غير القانونية، بما في ذلك التعدين الأولي للزئبق، والعمليات غير الرسمية أو غير القانونية نفسها. وأفاد أحد الأطراف بأن حكومته لم تصدر قط ترخيصاً للتعدين الأولي للزئبق (الزُنجُفر)، مما يعني أن التعدين الأولي للزئبق غير قانوني في ذلك البلد. وكان الطرف قد تناول أيضاً مسألة التعدين الأولي غير القانوني للزئبق في تقاريره السابقة وأشار إلى التحدي المتمثل في أنه نظراً لأن التعدين الأولي للزئبق غير قانوني، فمن الصعب على الحكومة أن تعرف بالضبط مقدار التعدين الأولي للزئبق الذي يجري الاضطلاع به في أراضي الطرف. وتمكن طرف آخر من الإبلاغ عن الإنتاج الرسمي للزئبق فقط. ولم يستبعد الطرف في شرحه بشأن السؤال 3-1 احتمال حدوث إنتاج غير قانوني للزئبق في أراضيه. وأشار الطرف نفسه في تقريره الكامل (المقدم في عام 2021) إلى استمرار إنتاج الزئبق غير القانوني الذي حدده من خلال ما اضطلع به من جهود رصد بيئي، والذي قد يكون إضافياً إلى المناجم المغلقة المعروفة لديه.

19- *توصية اللجنة* - أوصت اللجنة، في اجتماعها السابع، بأن ينظر مؤتمر الأطراف، في اجتماعه السادس، في دعوة الأطراف إلى تقديم معلومات عن التجارب التي اكتسبتها والتحديات التي واجهتها في تنفيذ

(3) انظر الوثيقة UNEP/MC/COP.6/INF/20 للاطلاع على النص الكامل للسؤال 3-1.

الفقرة 3 من المادة 3، مع الأخذ في الاعتبار، على وجه التحديد، أي معلومات سبق تقديمها استجابة للفقرة 4 من المقرر ا م-2/5.

باء- السؤال 3-3: مخزونات ومصادر الزئبق[4]

20- *التقدم* - حدث تحسن في جودة الردود على السؤال 3-3. وقدمت الأطراف في تقاريرها عرضاً عاماً جيداً لنتائج المساعي الرامية إلى تحديد مخزونات ومصادر الزئبق وتمييزاً أوضح بين المخزونات والمصادر التي حُدِّدت وكميات الزئبق التي حُدِّدت وأُبلغ عنها، ووصفاً إضافياً للمساعي المبذولة[5].

21- *التحديات* - إن البيانات المتعلقة بقوائم الجرد المبلغ عنها للمخزونات والمصادر في التقييمات الأولية بموجب اتفاقية ميناماتا قد يكون عفا عليها الزمن، وذلك نظرا إلى أن غالبية التقييمات الـ 71 التي قدِّمت إلى الأمانة في عام 2018 (21 تقريرًا) و2019 (15 تقريرًا) و2017 (11 تقريرًا)، مع تقديم ثلاثة أطراف لتقييماتها في وقت مبكر من عام 2016[6]. وأوضح أحد الأطراف في تقريره أن قائمة جرده الأولية غطت الفترة من 2017 إلى 2019 وأنه لم يجر إعداد قائمة جرد جديدة لفترة الإبلاغ المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022. كما أوضحت ثلاثة أطراف قدمت تقييمات أولية مكتملة في تقاريرها أنه ليس لديها موارد مالية أو أنها تفتقر إلى القدرة التقنية اللازمة لجرد المخزونات والمصادر. ومن بين الأطراف الـ 51 التي ردت على الجزء جيم (تعليقات بشأن التحديات المحتملة في تحقيق أهداف الاتفاقية)، أفاد 14 طرفاً (27 في المائة) بأن نقص الموارد التقنية[7] يعد شاغلا. وقد تواجه أطراف أخرى أوضاعاً مماثلة في تحديث قوائم جرد الزئبق الخاصة بها بعد إجراء تقييماتها ولكنها لم تذكر تلك التحديات في تقاريرها.

22- *توصية اللجنة* - لاحظت اللجنة، في اجتماعها السابع، أن الأطراف التي اعتمدت فقط على نتائج تقييماتها الأولية بموجب اتفاقية ميناماتا قد تحتاج إلى النظر في مصادر أحدث للمعلومات.

جيم- السؤال 3-5: تجارة الزئبق[8]

23- *التقدم* - ارتفع معدل تقديم استمارات الموافقة التجارية إلى الأمانة ليبلغ 57 في المائة (4 من 7 أطراف) لتقديم الاستمارات في الدورة الحالية، مقارنة بنسبة 50 في المائة (3 من 6 أطراف) في الدورة السابقة.

24- *التحديات* - أُبلغ عن التحديات التالية:

(أ) كانت الاستمارات التجارية غير مكتملة (وذلك على سبيل المثال بسبب وجود توقيعات ناقصة، وعدم وضوح مصادر الزئبق، وعدم وجود دليل على موافقة الطرف المستورد)، ومن غير الواضح ما إذا كانت المعلومات المقدمة بدلاً من استمارات الموافقة التجارية تفي بجميع متطلبات المادة 3. وتضمنت المعلومات التي قدمها أحد الأطراف كمية الزئبق المتاجر به والغرض من الاستيراد. بيد أن المعلومات بشأن مصدر الزئبق، وبشأن ما إذا كان الطرف المُصدِّر قد حدّد ما إذا كان الزئبق فائضا نتيجة لوقف تشغيل مرافق إنتاج الكلور والقلويات، وبشأن بيان موافقة الطرف المستورد، ضمن معلومات أخرى، لم تكن واضحة على الفور من التقرير المقدم؛

---

(4) انظر الوثيقة UNEP/MC/COP.6/INF/20 للاطلاع على النص الكامل للسؤال 3-3.

(5) وعملاً بالفقرة 5 من المقرر ا م-2/5، أعدت الأمانة مشروع تحديث للتوجيهات القائمة بشأن المخزونات التي اعتمدت في المقرر ا م-2/1 لإدراج أنواع الإجراءات التي يمكن اتخاذها للوفاء بالالتزام المستمر بالسعي إلى تحديد المخزونات والمصادر وفقاً للفقرة 5 (أ) من المادة 3 من الاتفاقية. ويمكن الاطلاع على التوجيهات المحدثة في المرفق الأول للوثيقة UNEP/MC/COP.6/5.

(6) انظر الوثيقة UNEP/MC/COP.6/9 للاطلاع على مقترح لتقديم توجيهات لمرفق البيئة العالمية لدعم الأطراف في تحديد مخزونات ومصادر الزئبق.

(7) تشمل الموارد التقنية مجموعة واسعة من المواضيع للأطراف التي تقدم تقاريرها في إطار الجزء جيم من نموذج الإبلاغ، والتي يمكن أن تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، القدرة على جمع البيانات وإجراء البحوث.

(8) انظر الوثيقة UNEP/MC/COP.6/INF/20 للاطلاع على النص الكامل للسؤال 3-5.

(ب) ذكرت الأطراف أيضـــا في ردودها في الجزء جيم القلق حول التجارة غير الرســـمية أو غير القانونية بالزئبق[9].

25- *استنتاج اللجنة* - قررت اللجنة، في اجتماعها السابع، أن تعيد النظر في هذه المسألة في اجتماعها المقبل في ضوء المعلومات التي جمعتها الأمانة عملاً بالفقرة 4 من المقرر ا م-2/5 عن التجارب التي اكتسبتها والتحديات التي واجهتها في تنفيذ المادة 3 فضلاً عن معلومات عن الأنشطة المضطلع بها فيما يتعلق بإعلان بالي بشأن مكافحة التجارة غير القانونية بالزئبق.

دال- السؤال 11-2: نفايات الزئبق[10]

26- *التقدم* - تحسنت المعلومات المبلغة عن طرق التخلص النهائي المستخدمة منذ فترة الإبلاغ السابقة، ولا سيما منذ أن أوضح مؤتمر الأطراف في المقرر ا م-8/4 تعريف "التخلص النهائي".

27- *التحديات* - لم تُوضِّح بعض طرائق التخلص النهائي التي أبلغت عنها الأطراف عناصر محددة لطرق التخلص من النفايات المكونة من الزئبق أو مركبات الزئبق على النحو المبين في المبادئ التوجيهية التقنية الموضوعة بموجب اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، بما في ذلك التثبيت والتصليد[11].

28- *توصية اللجنة* - شجعت اللجنة الأطراف على تقديم المزيد من التفاصيل، حسب الاقتضاء، عن طرائق التخلص النهائي في تقاريرها الوطنية الكاملة الثانية المقبلة، مع مراعاة الفقرة 3 من مرفق المقرر ا م-8/4، الذي يقدم توضيحاً بشأن المصادر التي يمكن للأطراف أن تبحث فيها عن معلومات عن كيفية تعريف "التخلص النهائي" وكيف يمكن أن تجد مرافق وطنية تستخدم تقنيات للتخلص النهائي.

الجزء جيم: تعليقات بشأن التحديات المحتملة في تحقيق أهداف الاتفاقية

29- قدم ما مجموعه 51 طرفاً ردوداً في الجزء جيم من نموذج الإبلاغ. ومن بين تلك الأطراف، ذكر 22 طرفًا (43 في المائة) نقص الموارد المالية أو الوصـــول إلى تلك الموارد باعتباره تحديا رئيســـيا. وذكر 16 طرفاً (31 في المائة) نقص القدرات المؤســـســـية باعتباره تحديا، بما في ذلك الحاجة إلى بناء قدرات موظفي الإنفاذ بشكل أكثر فعالية، وتحديث اللوائح أو القوانين، وتحسين التنسيق الإقليمي. وأبلغ 14 طرفاً (27 في المائة) عن نقص الموارد التقنية كمصـــــدر للقلق. وأبلغ 14 طرفاً آخر (27 في المائة) عن تحديات تتعلق بالتجارة بالزئبق والمنتجات المضـــاف إليها الزئبق، بما في ذلك الاتجار غير المشـــروع، والتجارة غير القانونية بالزئبق وتهريبه لاستخدامه في تعدين الذهب الحرفي والضيق النطاق، وفي المنتجات المضاف إليها الزئبق المحظورة. وأبلغت ثلاثة أطراف (6 في المائة) عن أن التجارة المحلية بالزئبق تمثل تحدياً، حيث أشارت إلى استخدام المنصات الإلكترونية لبيع الزئبق أو المنتجات المضاف إليها الزئبق في الأسواق المحلية.

ثالثا- تحديث توجيهات الإبلاغ والتدابير الأخرى لدعم الأطراف في إعداد التقارير الوطنية

30- عملاً بالفقرة 3 من المقرر ا م-13/5، التي وجه فيها مؤتمر الأطراف الدعوة إلى الأطراف لتقديم تقاريرها الوطنية الكاملة الأولى بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، قدم 87 من أصل 123 (71 في المائة) من الأطراف تقاريرها بحلول الموعد النهائي. وحتى 5 تموز/يوليه 2025، كان 117 من أصل 123 (95 في المائة) من الأطراف قد قدمت تقاريرها الوطنية الكاملة الأولى.

(9) للاطلاع على النتائج في هذا الصـــدد، انظر الوثيقة UNEP/MC/COP.6/5. وللحصـــول على معلومات عن الردود الواردة في التقارير الوطنية القصـــيرة الثانية وعن الاتجاهات التاريخية التي لاحظتها الأمانة على مدى دورات الإبلاغ الثلاث، انظر الوثيقة UNEP/MC/COP.6/INF/20.

(10) انظر الوثيقة UNEP/MC/COP.6/INF/20 للاطلاع على النص الكامل للسؤال 11-2.

(11) لمزيد من المعلومات، انظر الوثيقتين UNEP/MC/COP.6/8 وUNEP/MC/COP.6/INF/12.

31- واستجابةً للفقرة 6 من المقرر ا م-13/5، حُدِّثت أداة الإبلاغ الإلكتروني للتقارير الوطنية الكاملة الثانية لتجسد التعديلات التي أدخلت على نموذج الإبلاغ الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في ذلك المقرر. وأُبلغ عن إطلاق أداة الإبلاغ عبر الإنترنت في 6 آذار/مارس 2025. وأُرسلت بيانات اعتماد الدخول الفردية للوصول إلى أداة الإبلاغ عبر الإنترنت إلى جميع جهات التنسيق الوطنية في 3 آذار/مارس 2025 بغية تمكينها من التعرف على الأداة المحدثة قبل إطلاقها.

32- ووفقاً لما طلبه مؤتمر الأطراف في الفقرة 6 من المقرر ا م-13/5، أدرجت الأمانة جميع أسئلة نموذج الإبلاغ الـ 19 المعدلة في التوجيهات المتعلقة باستكمال نموذج الإبلاغ الوطني (UNEP/MC/COP.6/INF/21). ونُشرت وثيقة التوجيهات المحدّثة على الموقع الشبكي للاتفاقية في 6 آذار/مارس 2025، وأتيحت باللغة الإنكليزية للأطراف لاستخدامها في استكمال تقاريرها الوطنية الكاملة الثانية. وستُعد نسخ بلغات أخرى رهناً بتوافر الموارد.

33- وعُقدت خمس من جلسات ميناماتا عبر الإنترنت لدعم الأطراف في إعداد وتقديم تقاريرها الوطنية الكاملة الثانية: جلسة إطلاق أداة الإبلاغ عبر الإنترنت في 6 آذار/مارس 2025، وجلستان باللغتين الإنكليزية والفرنسية في 26 آذار/مارس 2025، وجلسة باللغة الإسبانية في 27 آذار/مارس 2025، وجلسة باللغة العربية في 15 نيسان/أبريل 2025. ومن المقرر عقد جلسات للأطراف الجديدة وجلسة تكميلية بشأن استكمال التقرير الوطني الكامل الثاني في الربع الأخير من عام 2025.

رابعا- تحليل التقارير الوطنية في إطار التحضير للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف

34- من المتوقع أن يُعقد الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف في حزيران/يونيه 2027. ونظراً لقصر فترة ما بين الدورات، ستستعد الأمانة لاستعراض اكتمال التقارير فوراً، وتحليل الردود والعمل مع الأطراف لضمان إعداد التقرير المتعلق بالنتائج في وقت مناسب قبل الاجتماع الثامن للجنة التنفيذ والامتثال، في أيلول/سبتمبر 2026. وسيكون تعاون الأطراف في تقديم التقارير الوطنية بحلول الموعد النهائي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2025 أمراً بالغ الأهمية لضمان أن يكون تقرير الأمانة شاملاً ومتاحاً لاستعراض اللجنة.

خامسا- الإجراء الذي يُقترح أن يتخذه مؤتمر الأطراف

35- قد يرغب مؤتمر الأطراف في النظر في اعتماد مقرر على غرار ما يرد في مرفق هذه المذكرة.

المرفق

مشـــروع المقرر ا م-6/[--]: تقديم التقارير الوطنيـة (المـادة 21): التقارير الوطنيـة القصيرة الثانية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشدد على أهمية تقديم التقارير، وإذ يشير إلى التزام الأطراف بتقديم تقاريرها الوطنية وفقاً للمادة 21 من اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق،

وإذ يضع في اعتباره التقرير عن أعمال لجنة التنفيذ والامتثال في اجتماعها السابع، بما في ذلك استنتاجاتها[1] بشأن أداء الأطراف في تقديم التقارير،

وإذ يُسلّم بالتحديات التي تواجه تنفيذ الالتزامات التجارية بموجب المادة 3 من الاتفاقية والناجمة عن التعدين الأولي للزئبق والتجارة به غير الرسميين أو غير القانونيين اللذين لا يتوافقان مع أحكام الاتفاقية، بما في ذلك جمع البيانات والإبلاغ عن تلك الأنشطة،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها الأطراف للإبلاغ عن التعدين الأولي للزئبق والتجارة به غير الرسميين أو غير القانونيين، بما في ذلك ما يتعلق بقطاع تعدين الذهب الحرفي والضيق النطاق،

وإذ يشير إلى الفقرة 2 من المقرر ا م-2/5، التي شجع فيها الأطراف التي لم تتلق موافقة على جميع صادرات الزئبق من أراضي الطرف على تقديم المزيد من المعلومات، إن وجدت، في تقاريرها الوطنية المقبلة،

1- *يرحب* بارتفاع معدل تقديم الأطراف (86 في المائة) لتقاريرها الوطنية القصيرة الثانية، ويسلم بأن ثمة مجالاً لمزيد من التحسين في معدل الإبلاغ؛

2- *يشجع* الأطراف على تحقيق معدل مرتفع من الإبلاغ في التقارير الكاملة الثانية، التي يحين موعد تقديمها بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2025، ويطلب إلى الأطراف تقديم تقاريرها في الوقت المناسب [، مع ملاحظة أن الفترة القصيرة بين الدورات قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ستحد من الوقت المتاح لتحليل التقارير الوطنية الكاملة الثانية وتقديم تقرير إلى لجنة التنفيذ والامتثال][2]؛

3- *يعيد تأكيد* دعوته إلى الأطراف التي حصلت على موافقة على تصدير الزئبق إلى الأطراف و/أو غير الأطراف بأن تقدم إلى الأمانة إما نسخاً من استمارات الموافقة المستخدمة أو معلومات مناسبة أخرى في تقاريرها المقدمة عملاً بالمادة 21 من اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق لإظهار أن الشروط ذات الصلة المنصوص عليها في المادة 3 من الاتفاقية قد استوفيت؛

4- *يحيط علماً* بالتحديثات التي أُدخلت على التوجيهات المتعلقة باستكمال نموذج الإبلاغ الوطني على النحو المطلوب في المقرر ا م-13/5[3]، ويشجع الأطراف على استخدام التوجيهات في جولتي الإبلاغ الحالية والمقبلة؛

5- *يطلب* إلى الأمانة:

(أ) أن تجمع معلومات عن أفضل الممارسات للإبلاغ عن الأنشطة غير الرسمية أو غير القانونية التي لا تتوافق مع أحكام الاتفاقية، بهدف استبانة معلومات من شأنها أن تكون مفيدة لتقييم حجمها وطابعها، وأن

(1) UNEP/MC/COP.6/14.

(2) ريثما يُحدّد موعد الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف الذي سيقرره المؤتمر في اجتماعه السادس.

(3) UNEP/MC/COP.6/INF/21.

تستكشف كيف يمكن أن يُسترشد بهذه المعلومات في أدوات أو عناصر الإبلاغ لدعم الأطراف التي تواجه تحديات من هذا القبيل؛

(ب) أن تواصل تقييم أي مشاكل قد تنشأ عن نموذج الإبلاغ، استناداً إلى تجربة الأطراف في استكمال التقارير الكاملة الثانية، ووضع مقترحات لتعزيز سهولة استخدامه ووضوحه لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعاته المقبلة؛

(ج) أن تُدمج المقررات ذات الصلة التي يعتمدها مؤتمر الأطراف في الاجتماعات الحالية والمقبلة في التوجيهات المتعلقة باستكمال نموذج الإبلاغ، بما يضمن أن يظل تقديم التقارير الوطنية متوافقاً مع المتطلبات المُحدّثة؛

(د) أن تُقدِّم تقريرا عن تنفيذ هذا المقرر إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع.